

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٣١ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٦٤ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٦٤ لسنة ٢٠١٥

النص التالى :

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٢٢٨٦ م^٢ الكائنة بمدينة بلبس داخل الحيز العمرانى

بمحافظة الشرقية، بالمجان، لصالح مديرية التربية والتعليم لإقامة مدرسة تجريبية عليها،

وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : شارع عرض ١٠ أمتار بطول ٨٨,٧٠ م .

الحد القبلى : شارع عرض ١٠ أمتار بطول ٨٣ م .

الحد الشرقى : شارع عرض ١٠ أمتار بطول ٢٧ م .

الحد الغربى : مسقى مغطاة ثم القطعة رقم ١٤٦ ، ١٤٧ بطول ٢٧ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ رمضان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ يونيو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

